

## الفقه على المذاهب الأربعة

يتعلق بالوضوء مباحث : ( 1 ) تعريفه ( 2 ) حكمه ( 3 ) شروطه التي توجبها أو تتوقف عليها صحته ( 4 ) فرائضه ويقال لها : أركانها ( 5 ) سننها ( 6 ) مندوباتها ( 7 ) مكروهاتها ( 8 ) نواقضها ( 9 ) الاستنجااء أو كيفية الطهارة من الخارج الذي ينقض الوضوء وإليك بيانها على هذا الترتيب :